

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٥٨ في شأن الاحتياطات الصحية
للوقاية من الأمراض المعدية بالإقليم المصري وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان
المعدل بالقرار رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٦٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن الحد الأقصى
للدخول للعاملين بأجر لدى أجهزة الدولة والقواعد التنفيذية له :

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان :

قرار:

(المادة الأولى)

تشكل اللجنة القومية العليا لمتابعة موقف مرض أنفلونزا الطيور برئاسة السيد

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ، وذلك لدورتها السنوية الأولى ، وعضوية كل من :

وزير التنمية المحلية .

وزير الصحة والسكان .

وزير البيئة .

**السادة المحافظون لمحافظات : (الجيزة - القاهرة - كفر الشيخ - الدقهلية -
القليوبية - المنيا - البحيرة - الفيوم - المنوفية) .**

رئيس الهيئة العامة لاستعلامات .

رئيس غرفة إدارة الأزمات بمجلس الوزراء .

رئيس الخدمات البيطرية بوزارة الدفاع .
ممثل عن الخدمات الطبية بوزارة الدفاع .
ممثل عن وزارة الداخلية (شرطة المسطحات المائية) .
ممثل عن وزارة الخارجية .
رئيس الهيئة العامة للخدمات البيطرية .
ممثلين عن قطاع الشئون الوقائية والمتواطنة .
ويتولى رئاسة اللجنة بالتناوب السادة الوزراء، أعضاء اللجنة سنويًا .
لللجنة أن تستعين بنى ترى الاستعانة بهم من الخبراء والمتخصصين في مجال عملها .

(المادة الثانية)

تحتخص اللجنة بمتابعة موقف مرض أنفلونزا الطيور .

(المادة الثالثة)

تقديم اللجنة تقريرًا دوريًا بنتائج أعمالها وتوصياتها إلى رئيس مجلس الوزراء لاتخاذ ما يلزم بشأنها .

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٩ يناير سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب